

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٢ لسنة ١٩٨٩

بتخصيص الأرض المقام عليها مركز الارسال التليفزيوني بالسويس

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدني ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة
ملكية خاصة والتصرف فيها ؛

وعلى قانون نظام الادارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص لاتحاد الاذاعة والتليفزيون قطعة الأرض المملوكة للدولة ملكية
خاصة والكائنة بحوض الشلوفة الغربية رقم ٣ ضمن القطعة رقم ٤ بزمام مدينة
السويس والمبين حدودها ومعالمها على الرسم المرفق والمقام عليها محطة تقوية
الارسال التليفزيون بالسويس وتقسم اليه وذلك دون مقابل ٠

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ٢

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٤٠٩ هـ (٤ مايو سنة ١٩٨٩) .

حسني مباروك